

تقلد المرأة ولاية القضاء /فتاوى على الهواء مباشرة/الثلاثاء/(9/2/1202)م)

صلاح الصاوي

المسألة الثانية حول تقلد المرأة ولاية القضاء هذا من مسائل النظر بين اهل العلم وجمهورهم على منعها ومن ازهرا دلتهم حديث ابي بكر لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى - 00:00:00

فقال لن يفلح قوم ولو امرهم امرأة. يقول الشوكاني فليس بعد نفي الفلاح شيء من الوعيد الشديد ورأس الامر هو القضاء بحكم الله عز وجل فدخوله فيها دخولا اوليا ايضا من ادتهم قالوا عدم تكليفها بذلك في عهد النبي صلى الله عليه وسلم او عهد الخلفاء الراشدين ومن بعدهم - 00:00:20

وقد قال تعالى لنبيه انا انزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما اراك الله ابن قدامى المقدسي في المغني يقول لم يول النبي صلى الله عليه وسلم ولا احد من خلفائه ولا من بعدهم - 00:00:46

امرأة قضاء ولا ولاية بلد فيما بلغنا. ولو جاز ذلك لم يخلو منه جميع الزمان غالب هذا فضلا عما يقتضيه منصب القضاء من الحضور في محافل الرجال والاختلاط بالخصوم والشهود. وقد يحتاج الى الخلوة بهم - 00:01:09

يقول ابن العربي في احكام القرآن فان المرأة ليتأتى منها ان تبرز الى المجالس ولا ان تختلط الرجال ولا ان تفاوضهم مفاوضة النظير للنظير تجمعها والرجال مجلس تزدحم فيه معهم وتكون - 00:01:28

مظهرة لهم ولم يفلح قط من تصور هذا ولا منعه هذا بالاضافة الى ما يعد للمرأة من عوارض طبيعية من الحيض والحمل والولادة والرضاع مما يوهن جسدها ويؤثر على كمال - 00:01:46

راكهة للامور. الامر الذي يتنافي مع منصب القاضي وجلاله خالف في هذا ابو حنيفة فذهب الى جواز توليهما القضاء في الاموال دون القصاص والحدود لأن من كان من اهل الشهادة كان من اهل القضاء - 00:02:02

فكم تجوز شهادتها في الاموال يجوز قضاوها في الاموال بل قال غيره كابن جريدة الطبرى يجوز ان تكون المرأة قاضية على كل حال الا ان ابن العرب نفى الصحة ذلك عن - 00:02:20

عن ابن جديده يعني ملاحزة جميلة هنا ان بعض العلم بعض اهل العلم من الاحناف صحة قضاء المرأة فيما قضت فيه ينفر اذا كان موافقا للشرع مع تأثيم من ولاتها - 00:02:36

كانهم يتفقون مع الجمهور في الممنع الا انه اذا وقع نفذ قضاوها ولا ينقض على كل حال الظاهر للمتابع ان القضاء الاداري في الجملة غير متحمس لتقلد المرأة مناصب القضاء الاداري في مجلس الدولة. وآآ - 00:02:53

اه يعني ولا يرون ان قصر بعض الوزائف القضائية على الرجال دون يعني النساء لا يعتبرونه لونا من التمييز. بل ان هذا سلطة تقديرية بحثة لجهة الادارة انها اعتبارات آآ تراعيها احوال الوظيفة ملابساتها ظروف البيئة اوضاع العرف والتقاليد دون ان يكون في ذلك خط من قيمة المرأة - 00:03:16

واه ولا نيل من كرامتها ولا غمض لنبوغها وتفوقها ولا اجاد بها يعني ما فيش تحمس في الجملة من الجهات الرسمية القضائية لتقلد المرأة هذه المناصب. على كل حال هذا شعور قد يتغير - 00:03:46

وهذا اه يعني توجه قد يتبدل مع تبدل الزمان والمكان والاحوال. الخلاصة المسألة في محل الاجتهاد والاحتياط لصاحبة الدين تجنبها

لا سيما في مراحلها العليا المتقدمة والله اعلم - 00:04:03